

تعليمات يجب مراعاتها عند تقديم العروض استناداً لنظام المشتريات الحكومية رقم (8) لسنة 2022 والتعليمات الصادرة بموجبه

• يتم استبعاد عرض المناقص في اي من الحالات التالية :-

- أ -إذا اعتبر العرض غير مستجيب جوهرياً للمتطلبات الواردة في وثائق الشراء.
 - ب -إذا كان المناقص خاضعاً لعقوبة الحرمان.
 - ج -إذا قدم المناقص وثائق أو معلومات غير صحيحة لغايات المشاركة في العطاء.
 - د -إذا انتحل المناقص صفة تمثيل مؤسسة أو شركة أو الادعاء بأنه وكيلها أو أخفى انه وكيلها سواء كان تمثيله لمؤسسة أو شركة أردنية أو أجنبية .
 - هـ -إذا صدر بحق المناقص حكم قضائي بجريمة لها طابع اقتصادي أو لها علاقة بالمشتريات الحكومية .
 - و- في حال عدم توقيع المناقص على العرض المقدم منه حسب الأصول أو وجود نقص بالعرض أو غموض أو شطب أو إضافة أو تعديل بشكل لا يمكن من الإحالة.
 - ز - إذا تبين أن المناقص قدم عرضاً بناء على اتفاق مع مناقص آخر تقدم لمادة أو أكثر من المواد الواردة في هذا العرض.
 - ح- إذا تبين أن المناقص تقدم بأكثر من عرض للعطاء نفسه فيما يخص عطاءات الأشغال والخدمات الفنية و/ أو للمادة نفسها فيما يخص عطاءات اللوازم سواء كان منفرداً أو باتتلاًفاً أو شراكة مع مناقص آخر إلا إذا ورد خلاف ذلك في الشروط الخاصة.
 - ط- إذا تضمن العرض الفني المقدم من المناقص معلومات تشير الى العرض المالي في حال نصت شروط دعوة العطاء لتقديم عرضين فني ومالي في مغلفين منفصلين.
 - ي- إذا لم يتم إرفاق تأمين دخول مع العرض المقدم باستثناء المناقصة المحدودة (الاستدراج) التي لا تشترط على تقديم تأمينات دخول للعمليات الشرائية من خلال وثائقه أو الإعلان.
- يلتزم المناقص بنص نماذج الكفالات المرفقة بدعوة العطاء أو الاستدراج.
 - يتم إيقاف استقبال الاستفسارات عن الشروط والمواصفات الفنية خاصة بالعطاء أو الاستدراج بعد (4) أيام عمل من نشر الاعلان.
 - يتم استقبال الاستفسارات كتابياً من المناقص على أن يقوم بتوريد كتابه على نظام الديوان الرسمي للوزارة في مبنى الوزارة (1) – مديرية الشؤون الإدارية/ قسم الديوان.
 - يلتزم المناقص بإبقاء العرض الذي قدمه ساري المفعول ولا يجوز الرجوع عنه لمدة لا تقل عن المدة المحددة في وثائق الشراء وإذا لم تكن المدة محددة فتعتبر (90) يوماً من تاريخ إيداع العروض.

